

شرح القواعد الفقهية | من البيت: (٩_٢١) | الشيخ: أحمد

الصقعوب

أحمد الصقعوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقعوب حفظه الله يقدم وجامع الاشياء والمفرقوين. ذي النعم الواسعة الغزيرة والحكم الباهرة الكثيرة. احسن الله اليكم. فهذه قواعد نظمتها والعفو نعم اي ساذكر لك جملة من القواعد المهمة جمعتها من كتب العلماء في هذا الفن ونظمت - 00:00:04

وهذا منه رحمه الله من نسبة العلم لاهله. ومن بركة العلم ان ينسبه الانسان لمن استفاده فيدعوه له ويتنبئ عليه ولا ينسب العلم اليه مع ان الذي علمه يعني مع انه تعلم - 00:00:54

من غيره. ولذا قال هذه قواعد نظمتها اي ليس لي فيها الا النظم. لم اصوغها انا. من كتب اهل العلم قد حصلتها ثم اثنى عليهم جراهم المولى عظيم الاجر مع غفرانه والبر وهذا من ادبه رحمه - 00:01:14

اللهم اجعل جلالة قدره. فالعالم الواائق العالم الى اهله. ويثنى على اهله العلم واما غير الواائق فهو الذي يريد ان يخبي الامور وينسب كل شيء اليه ولا يعلم ان العلم سوق مكشوف - 00:01:34

العلماء متوادون. يعرفون الاصلية من الدعي. ويعرفون الزائف من الحقيقي. فينبغي للانسان ان يتأنب بمثل هذه الاداب. لما قرر المؤلف هذه المقدمة اللطيفة شرع في ذكر القواعد وركز على القواعد الكلية - 00:01:54

فذكره. ثم ذكر بعض القواعد الكبرى غير الكلية فذكرها. ولم تخلو منظومته من بعض الضوابط التي يستفيدها الطالب ننظر اليها الان هذه هي القاعدة الاولى من القواعد الكلية الخمس. القواعد - 00:02:12

الخمس من يعيدها علي ؟ نعم نعم المشقة احسنت بارك الله وهذه القاعدة الكلام عليها يطول الفت فيها مؤلفات فلا يمكن اصلا في مثل هذه الدروس المتوسطة او المختصرة ان يحاط بكل فروعها مستحيل - 00:02:42

لكن نشير الى ما ذكره المؤلف. الامور بمقاصدها. وهذه القاعدة دل عليها الكتاب والسنة والاجماع. وهي شاملة لباب الفقه كاملة. ومتافق عليها بين العلماء. يقول الله جل وعلا ولكن بما كسبت قلوبكم. وفي الصحيحين قال عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرى ما نوى. ومعنى - 00:03:18

هذه القاعدة معنى ان الامور بمقاصدها ان اعمال المكلف القولية والفعالية تختلف نتائجها احكامها وثوابها وعقابها وقبولها وردتها باختلاف نيتها ومقصده من هذا العمل بمقاصدها ان اعمال المكلف واقواله تختلف نتائجها واحكامها وثوابها - 00:03:48

وعقابها وقبولها وردتها وصحتها وفسادها على حسب اختلاف نيتها ومقصده من هذا العمل فمثلا العلم من اراد به وجه الله. ومن اراد مراة الناس اصبح وزرا عليه النكاح اذا نكح المرأة يريد تحليلها لرجل اخر فهو ملعون. لعن الله المحلل والمحلل له - 00:04:18

اذا نكحها رغبة فهو نكاح صحيح اذا توفرت سائر الشروط. الطلاق بالكتابية اذا قال لامرأته اذهبي الحق باهلك هذا كتابة. ان قصد الطلاق وقع طلاقا وان لم يقصد الطلاق لم يقع طلاقا. فالنية امر - 00:04:48

و معناها العزم على فعل الشيء. العزم على فعل الشيء. والمراد بها في اصطلاح العلماء العزم على فعل العبادة تقربا الى الله عز وجل. وفروع هذه القاعدة كثيرة جدا لكن هذا معناه هذا معناه فالنية امرها عظيم شأنها كبير ومنزلتها جليلة فهي اساس الاعمال وينبغي - 00:05:08

الانسان ان يتعلم النية كما يتعلم العمل. يتعلم الرياء وخطورته حتى يجتنبه. يتعلم مقامات الاعمال حتى ينوي اعلاها. يتعلم مفسدات النية فيتركها. معظمات النية فيفعلها. الاشياء التي يكفي فيها النية حتى يؤجر عليها. ولذلك جاء عند الترمذى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الدنيا باربعة نفر - 00:05:38

ثم ذكر هؤلاء او مقاماتهم وقال عليه الصلاة والسلام ان بالمدينة رجالا ما سرتم مسيرة ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم. جسهم العذر وجاء عند ابن عساكر نية المؤمن ابلغ من عمله. فالنية عظيمة - 00:06:08

نيته لها فوائد. من فوائدها انها تميز العبادات بعضها عن بعض. صلاة الظهر والعصر كلها اربع ركعات. ما الذي فرق بينها؟ النية. صيام الفرض والنفل. صيام القضاء وغيره الذي فرق بينهم النية اعطاء المال قد يكون صدقة وقد يكون زكاة الذي فرق بين - 00:06:28

النية فهي تميز العبادات بعضها عن بعض. ومن فوائدها انها تميز العبادات عن العادات. فقد يمسك الانسان عن الطعام حمية وقد يمسك الانسان عن الطعام صياما. قد يغتسل الانسان تبردا وقد يغتسل الانسان رفعا - 00:06:58

جنابة قد يطوف الانسان حول البيت لاجل العبادة وقد يطوف الانسان حول البيت يدفع انسان في عربة ولم ترد عبادة على قلبي فهي تميز العبادات عن العادات بل من فوائدها انها تحول العادات الى عادات - 00:07:18

كما اه جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي بعض احدهم صدقة قال احدهم يا حبذا نوم وفطركم سبقوكم به صيام غيرهم وقياهم. قال معاذ رضي الله عنه ولكنني انا واقوم واحتسبي في نومتي ما احتسب - 00:07:38

هذه بعض فوائدها النية اهلها احكام قد تتغير نية الانسان اثناء العبادة فينتقل من عبادة الى عبادة ولها فروع كثيرة جدا اه يعني يعسر الاحاطة بها. هناك قواعد مندرجة تحت هذه القاعدة. منها قولهم - 00:07:58

لا ثواب الا البنية. اي ان الانسان لا يثاب على عمل الا البنية كما قال تعالى وما اتيتم من زكاة تزيد وجه الله فاوئلك هم المظعون. قال عليه الصلاة والسلام من بنى لله مسجدا بيتفق به وجه الله بنى الله له بيته في الجنة - 00:08:28

كذلك ايضا من القواعد المندرجة تحت هذه القاعدة قولهم العبرة في العقود بالمقاصد والمعانى كلاب الالفاظ بالمقاصد والمعانى لا بالالفاظ وهنی قاعدة وقع فيها خلاف بين اهل العلم لكن ساقها شيخ الاسلام - 00:08:48

ودليل عليها في القواعد النورانية ورجح ما دلت عليه. فمثلا العقود في البيع والاجارة الهبة والوقت ونحوها ليس لها لفظ معين لا تصح الا به على الصحيح. فلو انه لو ان الناس تعارفوا على - 00:09:08

عقد انه بيع صح. فالعبرة في العقود بالمعانى لا بالالفاظ. نعم احسن الله اليكم. الدين مبني على المصالح في جلبها والدرء للقبائح هذه قاعدة مهمة جليلة. قاعدة العلماء يبينون فيها ان الدين مبني على - 00:09:28

مصالح وفيها اشارة الى سماحة الاسلام ويسره وعظمته وعلو شأنه وانه افضل الاديان فهذا الدين سعى لمصالح العباد ودفع مضارهم. فما كان من خير فما كان من عمل خيره غالب شره جاء الاسلام به - 00:09:58

واي عمل شره غالب خيره شره يغلب خيره فان الاسلام دفعه فالاسلام جاء بتحقيق المصالح وتكتيرها ودفع المفاسد وتقليلها المصالح هي المنافع التي قصدها الشارع الحكيم لعباده من حفظ دينهم - 00:10:28

وعقولهم واعراضهم واموالهم وانفسهم. ودفع ما يفوت هذه ويخل مصالح. فمن المقاصد العظمى في الشريعة تحقيق المصالح ودفع المفاسد. هذا مقصود عظيم. النصوص دلت المفاسد المفاسد مدفوعة والمصالح مراعاة والمصالح هي - 00:10:58

التي قصدها الشارع الحكيم لعباده من حفظ دينهم وعقولهم ودمائهم واموالهم. والمصالح التي جاءت الشرعية بها ثلاثة مراتب. كل مرتبة لها وزنها. المرتبة الاولى المصالح الضرورية. وهي المصالح التي لا بد منها لقيام الدين والدنيا - 00:11:28

وهي التي اذا اختلت لم يقم دين ولم تقم دنيا. فهذه الشرعية حمتها حماية اكيدة ورتبت امورا على من تعددت عليها. والنصوص كثيرة في هذا الباب. وهي الضرورية الحفاظ على - 00:11:58

الدوريات الخمس الدين والعقل والنفس والعرض والمال والامثلة على ذلك كثيرة حرم الشرعية شرب المسكرات وتعاطيها حفاظا على عقول الناس. حرمت الزنا حفاظا على اعراض الناس. امر الشرعية بالنکاح حفاظا على الاعراض والنسل. حرمت التعدي على الاموال.

حرمت التعدي على الدماء وواجبت القصاص. حفاظا على دماء الناس. وهكذا. ايضا امرت بالدعوة الى الله وبالذب عن الدين وقتل من ارتد عن دينه وببدل دينه. كل ذلك على الدين بهذه ضروريات خمس وامثلة ما جاءت به الشريعة في الحفاظ عليها - 00:12:48 حصره. النوع الثاني والمرتبة الثانية من المصالح التي راعتتها الشريعة. المصالح الحاجية. وهي التي يحتاج اليها لاجل التوسيعة ورفع الحرج. فجاءت الشريعة بمراعاتها وتغيرت بعض الاحكام مراعاة لها وتحصيلا لها. في العبادات الاصل ان صلة الظهر - 00:13:18 اربع ويمسح المقيم يوم وليلة ولا يجمع المصلي بين صلاتين لكن لاجل السفر قصرت الصلاة. وابيح له الجمع. وكذلك ايضا له ان يمسح ثلاثة ايام بليلتها وان يفطر في نهار رمضان. هذه مصلحة حاجة. لو لم تفعل الشريعة ذلك قام الدين. ولم - 00:13:48 يموت الانسان لكن ليلحق الانسان شيء من المشقة فالشريعة ضاعتها. انظر ساعة الشريعة. امر اخر في المعاملات القرض فيه صورة من صور الربا لان انه اخذ مال ورد بدهله والنبي صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب - 00:14:18 00:14:38 والفضة بالفضة يدا بيد مثلا بمثل سوء بسوء ومع ذلك يجوز للانسان ان يأخذ دراهم سنة يردها. من باب التخفيف على الامة. هذا من المصالح الحاجية. كذلك ايضا في وغيرها. المرتبة الثالثة المصالح التحسينية. والمصالح التحسينية ايضا راعتتها الشريعة -

طاعتتها الشريعة. وهي ما ليس ضروريانا ولا حاجيا. ولكنه من الكماليات فالشريعة جاءت بمراعاته. آما لم يكن منه ضرر اكبر. وهذا مثلا في العبادات قال عليه الصلاة والسلام لو لا ان - 00:15:08 نشق على امتي لامرتهم بالسواد عند كل صلاة. غسل الاعضاء ثلاثا هذا من محاسن الشريعة. في العادات حثت الشريعة على كثير من الآداب امر ان يسلم الصغير على الكبير والقليل على الكبير والماشي على القاعد كل هذا من باب - 00:15:28 مراعاة الآداب في المعاملات امرت بالسماحة في البيع وباقالة من طلب الاقالة وغيرها من الامور. في العقوبات نأتي الشريعة عن قتل النساء والصبيان في الجهاد وعن المثلى وعن ان تسر البهائم او تصبر البهائم وغير - 00:15:48 00:16:08 فيها من الامور. فهذه الشريعة ضاعتها. والمقصود من هذا هذه القاعدة والكلام عليها ان الشريعة كلها مصالح وحكم في العبادات. والمعاملات والعادات وقد اهتم العلماء بذكر مصالح الشريعة وحكمها. ومن افاض في بيان حكم التشريع. حتى يقاس عليها -

غيرها عدد من اهل العلم ومنهم العلامة ابن القيم في كتابه العظيم اعلام الموقعين عن رب العالمين. وكذلك ايضا الامام الشاطبي في كتابه المواقفات وغيرهم من العلماء الان - 00:16:38